[60] باب حجج الله على خلقه * الأصل: 1 - " محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن أبي شعيب المحاملي، عن درست بن أبي منصور، عن بريد بن معاوية، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس لله على خلقه أن يعرفوا وللخلق على الله أن يعرفهم ولله على الخلق إذا عرفهم أن يقبلوا ". * الشرح: (محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن أبي شعيب المحاملي، عن درست بن أبي منصور، عن بريد بن معاوية، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس لله على خلقه أن يعرفوا) أي يعرفوه ورسوله وأئمته وأحكامه من قبل أنفسهم (وللخلق على الله أن يعرفهم) جميع ذلك (ولله على الخلق إذا عرفهم أن يقبلوا) أي يطيعوا ويعلموا أنه حق ويتيقنوا ما كان المطلوب منه اليقين ويعملوا ما كان المطلوب منه العمل. وبالجملة حجته تعالى عليهم تمت بالتعريف وليس عليهم تكليف المعرفة وإنما عليهم القبول واكتساب الأعمال وفي معناه قوله (عليه السلام) " مامن أحد إلا وقد يرد عليه الحق قبله أم تركه ". * الأصل: 2 - " عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبد الأعلى بن أعين قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) من لم يعرف شيئا هل عليه شئ: قال: لا ". * الشرح: (عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبد الأعلى بن أعين قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) من لم يعرف شيئا) الفعل مبني للمفعول من التعريف يعني: من لم يعرفه الله شيئا من المعارف والأحكام بإرسال الرسول وإنزال الكتاب، إذ التعريف الأولي وهو الذي وقع عند الأخذ بالميثاق لا يستقل في المؤاخذة كما قال سبحانه * (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) * (هل عليه شئ) من العقائد والأحكام أو من المؤاخذة والآثام (قال: لا) لأن التكليف والتأثيم إنما يكونان بعد التعريف وفيه دلالة واضحة على أن من لم تبلغه الدعوة ومن يحذو حذوهم لا يتعلق به التكليف أصلا، أما بالمعارف فلأنها من الله كما عرفت في الباب السابق، وأما بالإحكام فلأنها إنما تستفاده من البيان النبوي. _____